

منع السفر وتعليق الخدمات في قضايا الامتناع عن سداد النفقة كيف توسع حكومة الانقلاب أدوات العقاب الإداري تحت شعار حماية الأسرة؟



الثلاثاء 21 أبريل 2026 11:00 م

جاء قرار النيابة العامة بإدراج المحكوم عليهم بأحكام جنائية نهائية واجبة النفاذ في قضايا الامتناع عن سداد النفقة على قوائم الممنوعين من السفر وترقب الوصول، بعد ساعات من دفع وزارة العدل بمنظومة إلكترونية جديدة لتعليق بعض الخدمات الحكومية عن الفئة نفسها، في خطوة متزامنة كشفت أن السلطة لا تتحرك هنا فقط لتنفيذ أحكام محاكم الأسرة، بل لتوسيع دائرة الضغط الإداري والرقابي على المواطنين عبر بوابات السفر والخدمات العامة معًا

هذا التزام لم يأت من فراغ، لأن وزارة العدل أعلنت في 20 أبريل 2026 تدشين الربط الإلكتروني في 38 محكمة ابتدائية وربطه بـ14 موقعًا حكوميًا، بينما قالت النيابة في اليوم نفسه إن القرار يستهدف المحكوم عليهم الممتنعين عن سداد النفقات المقضي بها للزوجات والأبناء هكذا لم يعد الأمر متعلقًا بحكم أسرة معطل فقط، بل أصبح مسازًا حكوميًا متكاملًا يربط المحاكم والمطارات والوزارات وقواعد البيانات في شبكة تنفيذ واحدة

هذا التطور يضع الحكومة مرة أخرى أمام سؤال الأولويات والمعايير، لأن السلطة التي تتباطأ سنوات في تنفيذ أحكام وحقوق تمس مجالات أوسع، قررت هنا أن تحشد أدوات الدولة بسرعة لافتة حين تعلق الأمر بإجراء عقابي واسع الأثر النيابة قالت إن القرار يأتي إعمالًا لحجية الأحكام القضائية وصولًا لحقوق الزوجات والأبناء، ووزارة العدل شددت على أن التعليق مؤقت ويُرفع فور السداد، لكن الصياغة الرسمية نفسها كشفت أن المنظومة الجديدة لا تقف عند التحصيل المالي فقط، بل تمتد إلى ضبط الحركة والسفر والمهنة والخدمة العامة في آن واحد لذلك يظهر المشهد كحلقة جديدة في توسع الدولة في استخدام الوسائل الإدارية الرقمية لفرض الامتثال، بينما تقدم ذلك كله باعتباره دفاعًا عن الأسرة واستقرار المجتمع هذه خلاصة يفرضها تتابع القرارات لا مجرد الانطباع السياسي عنها

من قرار النيابة إلى قوائم المنع كيف جرى التصعيد خلال ساعات

أعلنت النيابة العامة في 20 أبريل أن النائب العام المستشار محمد شوقي قرر إدراج المحكوم عليهم بأحكام جنائية نهائية واجبة النفاذ لامتناعهم عن سداد النفقات المقضي بها على قوائم الممنوعين من السفر وترقب الوصول، وقالت إن الإجراء يستند إلى حجية الأحكام القضائية وحماية حقوق الزوجات والأبناء، مع التهديد باتخاذ إجراءات قانونية أخرى عند استمرار الامتناع

ثم جاء هذا القرار بعد مسار سبقته وزارة العدل عمليًا، إذ بدأ تفعيل قرار تعليق بعض الخدمات الحكومية على المحكوم عليهم في قضايا الامتناع عن سداد النفقة، واستندت الوزارة إلى المادة 293 من قانون العقوبات بعد تعديلها بالقانون رقم 6 لسنة 2020، مع إصدار القرارين الوزاريين رقمي 896 و1728 لسنة 2026 لتنظيم الجهات والخدمات وإجراءات التنفيذ

كما أوضحت التغطيات المتزامنة أن كل محكمة ابتدائية خصصت غرفة لتلقي طلبات المستحقين بعد مضي 3 أشهر على عدم السداد، وأن الربط الإلكتروني شمل جهات حكومية متعددة لتسريع تنفيذ قرار التعليق أو رفعه عند السداد أو التسوية هذا التسلسل الزمني يبين أن قرار المنع من السفر لم يكن مفاجأة معزولة، بل تصعيدًا لاحقًا داخل منظومة بدأت الحكومة تجهيزها قبل ذلك

تعليق الخدمات لم يعد إجراء هامشيًا بل شبكة عقوبات تمس المهنة والحياة اليومية

حددت وزارة العدل أن التعليق يطال بعض الخدمات المرتبطة بالنشاط المهني أو الاقتصادي للمحكوم عليه، وأظهرت قائمة الخدمات المنشورة اتساع النطاق بشكل واضح، إذ شملت خدمات التمويل والشهر العقاري والتوثيق ورخص القيادة المهنية وتراخيص المحال والإشغالات وبعض خدمات الكهرباء وتراخيص الأنشطة السياحية والفندقية وخدمات أجهزة المدن الجديدة

وبعد ذلك اتضح أن القرار لا يمس خدمة واحدة أو بوابة محددة، لأن القائمة امتدت أيضًا إلى كارت الفلاح وصرف الأسمدة الزراعية وتسجيل الحصر الزراعي وإصدار أو تجديد رخصة مهنة التخليص الجمركي وبعض تصاريح العمل والتراخيص الحرفية، وهو ما يكشف أن الحكومة اختارت مد أثر النفقة إلى مساحة واسعة من العمل والكسب والمعاملات اليومية

وفي هذا السياق قال الدكتور صلاح فوزي عضو اللجنة التشريعية بمجلس النواب إن منع السفر من أصوب القرارات لتحقيق مصلحة الطفل، وإن هذه الإجراءات تُرفع فور سداد المستحقات، بينما قالت المحامية نهى الجندي إن القرار يحدث ضغطًا فعليًا على الممتنعين، وأشارت المستشارة هايدي الفضالي إلى أن هذه الإجراءات تمثل رادعًا قويًا لكل أب يتنصل من مسؤولياته تجاه أبنائه غير أن اجتماع هذه الآراء المؤيدة يكشف في المقابل مقدار التوسع الرسمي في أدوات الإكراه، لأن الردع هنا لم يعد قضائيًا فقط بل إداريًا ورقميًا ومتعدد الجهات هذا توصيف يستند إلى شكل المنظومة المعلنة نفسها

الحكومة ترفع شعار حماية الأسرة بينما توسع قبضة التنفيذ الإداري

أكدت وزارة العدل أن القرار يهدف إلى دعم استقرار الأسرة المصرية وحماية حقوق الزوجة والأبناء وضمان وصول مستحقات النفقة في الوقت المناسب، كما قالت إن التعليق إجراء مؤقت يرفع فور سداد كامل المديونية وتقديم شهادة براءة الذمة لكن هذا التبرير الرسمي لا يلغي أن الحكومة نقلت تنفيذ أحكام النفقة من نطاق المحكمة إلى نطاق العقاب الإداري المتشعب

ثم إن الوزارة ربطت المنظومة الجديدة صراحة بتوجيهات رئاسية، وقال وزير العدل إن التنفيذ يجري في إطار استكمال أدوات إنفاذ أحكام النفقة، وأكد أن المكاتب المتخصصة تفصل في الطلبات خلال مدة لا تتجاوز 72 ساعة عمل هذه السرعة تعكس إرادة سياسية واضحة لتوسيع النفاذ الفوري للأحكام في هذا الملف تحديدًا، بينما تبقى ملفات حقوقية وقضائية أخرى أسيرة البطء والإرجاء هذه مقارنة ببررها اختلاف الإيقاع التنفيذي المعلن لا خطاب المعارضة وحده

وبناء على ذلك يبدو القرار أبعد من مجرد حماية مستحقي النفقة، لأن الحكومة جمعت بين المنع من السفر وتعليق الخدمات وربط البيانات بين المحاكم والوزارات والجهات التنفيذية، وقدمت ذلك كله في يوم واحد تقريبًا باعتباره نجاحًا مؤسسيًا هذه الصورة توثق مسارًا تعتبر فيه السلطة الأسرة مدخلًا مشروعًا لتوسيع رقابة الدولة على حركة المواطن وخدمته ومهنته ومعاملاته، من دون أن تواجه القدر نفسه من التدقيق السياسي أو المجتمعي الذي يرافق ملفات أخرى هذا استنتاج مباشر من البنية التنفيذية المعلنة ومن نطاق الخدمات المشمولة ومن توقيت القرارات المتتابع

خاتمة

ينتهي المشهد إلى حقيقة واضحة، وهي أن الحكومة اختارت أقصى أدوات الضغط الإداري والرقابي في ملف النفقة، فجمعت بين الحكم الجنائي النهائي ومنع السفر وتعليق الخدمات والربط الإلكتروني السريع، وقدمت ذلك بوصفه حماية للأسرة لكن الوقائع المنشورة تكشف أن الدولة لا تنفذ حكمًا فقط، بل تبني نموذجًا أوسع للامتنال القسري عبر المنصات والبيانات والعقوبات الإدارية، وتختبره هذه المرة في قضايا النفقة تحت لافتة اجتماعية يصعب الاعتراض عليها هكذا يتحول شعار حماية الزوجات والأبناء إلى بوابة جديدة لتغول الجهاز التنفيذي في تفاصيل الحياة اليومية للمواطن